

المادة 17

أمانة الإيداع

1 - يودع نص هذه الاتفاقية باللغات العربية ، والإنجليزية ، والفرنسية ، والروسية ، وكل نسخة متساوية الأمانة ، لدى حكومة مملكة هولندا ، التي ستكون «أمانة الإيداع» . وتقوم أمانة الإيداع بإرسال نسخ مصدقة من هذه النصوص إلى جميع الدول ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية المشار إليها في المادة (13) الفقرة (1) من هذه الاتفاقية ، وإلى أمانة الاتفاقية بعد إنشائها .

2 - بمجرد أن يبدأ سريان هذه الاتفاقية تقوم أمانة الإيداع بإرسال نسخة مصدقة منها إلى أمانة الأمم المتحدة لتسجيلها ونشرها وفقاً للمادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة .

3 - تخطر أمانة الإيداع جميع الدول ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية التي وقعت أو انضمت إلى الاتفاقية ، وكذلك أمانة الاتفاقية عن ما يلي :

(أ) أي توقيع .

(ب) أي إيداع لوثائق خاصة بالتصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام .

(ج) تاريخ بدء سريان هذه الاتفاقية ، وأي ملحق إضافي ، وكذلك أي تعديل في الاتفاقية أو في ملاحقها .

(د) أي تحفظ يتعلق بالملاحق الإضافية أو أي تعديل يتعلق بأي ملحق .

(هـ) أي إشعار أو سحب لأي تحفظ .

(و) أي إشعار بالانسحاب من الاتفاقية .

وتقوم أمانة الإيداع بإرسال نص أي تحفظ أو أي ملحق إضافي وأي تعديل في الاتفاقية أو ملاحقها إلى جميع الدول ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية التي وقعت أو انضمت إلى هذه الاتفاقية وكذا إلى أمانة الاتفاقية .

وإثباتاً لما تقدم قام الموقعون أدناه والمفوضون حسب الأصول بتوقيع هذه الاتفاقية .

تحريراً في لاهاي في السادس عشر من يونيو (حزيران) عام 1995.